



حفظه الله
دولة فلسطين - وزارة الحكم المحلي
بلدية جباليا النزلة
2023.6.18
407
تاريخ رقم

عطوفة الأخ / م. سمير مطير

وكيل وزارة الحكم المحلي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

الموضوع / بخصوص حل مشكلة السيد/ نصر الله عبدالفتاح أبوالحصين وأخوانه

حسب قرار المجلس البلدي رقم 2021/30 م

بداية نتمنى من الله عز وجل أن يصلحكم كتابنا هذا وأنتم بخير حال وأهدأ بال وتتمتعون بموفقات الصحة وتتمام

العافية.

بالإشارة للموضوع أعلاه فإننا نرفق لسيادتك الطلب المقدم من وكيل آل أبوالحصين إعادة النظر في قرار وزارة الحكم المحلي لرفض قرار المجلس البلدي رقم 2021/30 المؤرخ في 2021/8/17م للإنتفاع من الشارع المار بين منازلهم في القسيمة رقم 63 قطعة رقم 978 ولأن قانون البلديات رقم 1 لسنة 1934 يجيز للمجلس البلدي تأجير الشوارع أو أجزاء منها وفق مقتضيات الحال ونظراً لطبيعة الشارع المشار إليه وخصوصيته ، فقد صدر قرار من المجلس البلدي رقم 2021/30م بتاريخ 2021/8/17م بالموافقة على تأجير وإنتفاع آل أبو الحصين من الشارع الموصوف أعلاه وقيام المذكورين بسداد دفعة بمبلغ 50.000 دولار البلدية على بند الأمانات إحين تصديق طرفكم ، ولاحقاً تم عرض طلب آل أبو الحصين المشار إليه أعلاه على المجلس البلدي بجلسته رقم 2022/19 المنعقدة في 2022/5/17م والذي قرر الموافقة على مخاطبة سيادتكم من أجل إعادة النظر والتصديق على قرار المجلس البلدي رقم 2021/30 المؤرخ في 2021/8/17 ومن ثم التصديق اللاحق على عقد الإتفاق في الإستدعاء رقم 2019/108 المنظور لدى المحكمة الإدارية العليا .


وعليه يرجى من سيادتكم التكرم بإعادة النظر في قرار الوزارة والتصديق على قرار المجلس البلدي بجلسته رقم 2021/30 المرفقة طيه .


وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

أخوكم / م. مازن عبد سالم النجار

رئيس بلدية جباليا النزلة

الموافق 8 يونيو 2022م





عطوفة الأخ / م. سمير مطير

وكيل وزارة الحكم المحلي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،



الموضوع / بخصوص حل مشكلة السيد/ نصر الله عبدالفتاح أبوالحسين وأخوانه

حسب قرار المجلس البلدي رقم 2021/30 م

بدايةً نتمنى من الله عز وجل أن يصلكم كتابنا هذا وأنتم بخير حالٍ وأهدأ بالٍ وتنعمون بموفور الصحة وتتمام العافية.

بالإشارة للموضوع أعلاه فإننا نرفق لسيادتكم الطلب المقدم من وكيل آل أبوالحسين إعادة النظر في قرار وزارة الحكم المحلي لرفض قرار المجلس البلدي رقم 2021/30 المؤرخ في 2021/8/17م للإنتفاع من الشارع المار بين منازلهم في القسيمة رقم 63 قطعة رقم 978 ولأن قانون البلديات رقم 1934 يجيز للمجلس البلدي تأجير الشوارع أو أجزاء منها وفق مقتضيات الحال ونظراً لطبيعة الشارع المشار إليه وخصوصيته ، فقد صدر قرار من المجلس البلدي رقم 2021/30م بتاريخ 2021/8/17م بالموافقة على تأجير وإنتفاع آل أبو الحصين من الشارع الموصوف أعلاه وقيام المذكورين بسداد دفعة بمبلغ 50.000 دولار للبلدية على بند الأمانات لحين تصديق طرفكم ، ولاحقاً تم عرض طلب آل أبو الحصين المشار إليه أعلاه على المجلس البلدي بجلسته رقم 2022/19 المنعقدة في 2022/5/17م والذي قرر الموافقة على مخاطبة سيادتكم من أجل إعادة النظر والتصديق على قرار المجلس البلدي رقم 2021/30 المؤرخ في 2021/8/17 ومن ثم التصديق اللاحق على عقد الإتفاق في الإستدعاء رقم 2019/108م المنظور لدى المحكمة الإدارية العليا .

وعليه يرجى من سيادتكم التكرم بإعادة النظر في قرار الوزارة والتصديق على قرار المجلس البلدي بجلسته رقم 2021/30 المرفقة طيه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

أخوكم/ م. مازن عبد سالم النجار

رئيس بلدية جباليا النزلة

8 ذو القعدة 1443 هـ الموافق 8 يونيو 2022م



٩٨ / ٥

الأحد ١٥ مايو ٢٠٢٢ م

حفظتم وبوركتم

سماعة الأخ/ م. مازن النجار

"رئيس بلدية جباليا"

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

مقدم التظلم/ نصر الله عبد الفتاح عبدالله أبو الحصين، واخوانه

وكلأؤهم المحاميان/ د. عفيف أبو كلوب، و/ أ. أحمد الخصري. مجتمعين أو متفرقين.

من غزة - الرمال - شارع الجلاء - مفترق ضبيط - عمارة البلدية - الطابق (١) - جوال: ٥٩٩٦٨٧٨٥١

الموضوع: مظلمة بخصوص الشارع المار في القسيمة رقم (١٦٣) قطعة رقم (٩٧٨).

نهديكم أطيب وأعطر وأجمل التحيات ونسأل الله أن تكونوا بصحة وعافية،


وبالإشارة للموضوع أعلاه، نفيد سيادتكم علماً بأنه سبق وأن تقدمنا بطلب تسوية وتم استدعائنا للحضور إلى جلسة المجلس البلدي بتاريخ: ٢٠٢١/٠٨/١٦ م والذي تمخض عنه تحرير وتوقيع سند اتفاق مبدئي وتحصيل مبلغ (٥٠٠٠٠ دولار) خمسون ألف دولار أمريكي وتم الاتفاق على تحرير سند نهائي يشمل مدة الايجار أو الانتفاع من الشارع الذي يقع بين المساكن الخاصة بآل أبو الحصين وحدهم، ونظراً لخصوصية العائلة ولوجود شارع موازي وبديل وقريب جداً من الشارع محل التسوية وبنفس عرضه ومواصفاته ولا يبعد عنه سوى ١٥ متر تقريباً، حيث أننا تفاجأنا بعد مراجعة البلدية بتعليق وزارة الحكم المحلي التصديق على قرار المجلس البلدي المذكور إلى حين الفصل في الاستدعاء الإداري رقم ٢٠١٩/١٠٨ المنظور لدى المحكمة حيث إن الاستدعاء المنظور لدى المحكمة وعلى ضوء سند الاتفاق والمبلغ المدفوع تم تأجيل جلسات المحكمة لإنجاز الحل الودي بشأن الانتفاع من الشارع، وعليه فإنه لا يعقل من الوزارة عدم امكانية الموافقة على الاتفاق الى حين صدور قرار من المحكمة في الاستدعاء المنظور لديها منذ سنتين تقريباً و سيستغرق مدد ومراحل أخرى في درجات التقاضي من محكمة أول درجة أو في الاستئناف لدى محكمة العدل العليا خاصة وأن قرار الوزارة لم يستند لأي مبرر قانوني للتأجيل المشروط، علماً أن قانون البلديات لسنة ٣٤ يجيز تأجير البلدية للشوارع العامة أو أجزاء منها أو حتى بيعها في ظل وجود شارع بديل وموازي لهذا الشارع، ولكونه شارع فرعي وليس شارعاً رئيسياً، سيما وأنه تم إبرام الاتفاق المبدئي مع البلدية وسدادنا لمبلغ خمسون ألف دولار كدفعة مبدئية بدل الانتفاع من الشارع المذكور.

نأمل من سيادتكم عقد اجتماع للمجلس البلدي بالخصوص وأخذ قرار ثم رفعه للاعتماد من وزارة الحكم المحلي تمهيداً لتصديق الاتفاق على ذمة الاستدعاء الإداري رقم ٢٠١٩/١٠٨ المحدد له جلسة ٢٠٢٢/٦/٢

علماً أنه في حالة الموافقة على الاتفاق النهائي من الوزارة بشأن المنفعة بالشارع المذكور فسيتم تصديق هذا الاتفاق ليكون سنداً رسمياً من شأنه بتر النزاع.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

مقدم التظلم



قرار المجلس البلدي رقم: 14-19-2022

شأن/ اعتماد محضر اللجنة القانونية رقم: 3-2022 م.


الحيثيات

اطلع المجلس البلدي في جلسته العادية رقم: 2022/19 م المنعقدة بتاريخ: 2022/05/17 م على محضر اجتماع اللجنة القانونية رقم: 3-2022 م و الذي عقد يوم الثلاثاء الموافق: 2022-05-17 م وذلك لدراسة الكتاب المقدم من السيد/ نصر الله عبدالفتاح أبو الحصين وإخوانه وكيلهم/ المحاميان د. عفيف كلوب وأحمد الحضري بشأن مظلمتهم حول انتفاعهم من الشارع المار بين منازلهم في القسيمة رقم (163) من القطعة رقم (978)، و بعد الاطلاع على الطلب المقدم من وكيل المذكورين بشأن التظلم على قرار وزارة الحكم المحلي المتضمن عدم إمكانية التصديق على قرار المجلس البلدي بجلسته رقم 2021/30 بشأن الحل السودي للانتفاع من الشارع المار بين منازل آل أبو الحصين المذكورين إلا بعد الحكم في الاستدعاء الإداري رقم 2019/108 المنظور لدى المحكمة الإدارية العليا ولأن قرار الوزارة بعدم التصديق على قرار المجلس البلدي لا يستند إلى سند أو مبرر قانوني لأنه حسب المادة رقم 98 من قانون البلديات رقم 1 لسنة 1934 فإنه يجيز للمجلس البلدي تاجير الشوارع العامة أو أجزاء منها ولأنه يوجد شارع بديل وموازي للشارع المذكور ولأنه شارع غير رئيسي وأنهم سددوا مبلغ 50000 دولار للبلدية كدفعة على بند الأمانات للبلدية لحين التصديق من الوزارة وتوقيعهم على اتفاق مبدئي مع البلدية لحين التصديق من الوزارة بشأن الانتفاع من الشارع وأنهم على استعداد لتصديق الاتفاق النهائي وذلك لدى المحكمة في الاستدعاء المنظور حاليا بعد موافقة الوزارة كما جاء في تظلمهم .


القرار

بعد المناقشة قرر المجلس البلدي مخاطبة وزارة الحكم المحلي لإعادة النظر والتصديق على قرار المجلس البلدي ومن ثم تصديق الاتفاق النهائي في الاستدعاء المنظور لدى المحكمة الإدارية بشأن الانتفاع من الشارع المذكور وفق الأصول.

أمين سر المجلس البلدي
أ. مراد أحمد مراد



صورة مع الاحترام لكل من :-
• للسيد/ أ. خطاب شهاب (المستشار القانوني).
• للسيد/ م. عبد الله سمارة (مدير دائرة التنظيم و التخطيط).



قرار المجلس البلدي رقم: 7-30-2021م

شأن/ قرار المجلس البلدي الخاص بالسيد/ هائل أبو الحصين وإخوانه.

الحيثيات

اطلاع المجلس البلدي في جلسته العادية رقم: 2021/30م المنعقدة بتاريخ: 2021/8/17م على القرار الصادر من المجلس البلدي في جلسته رقم: 53-2020م والمؤرخة في: 8-12-2020م بخصوص التسوية بشأن الشوارع التفصيلي المصدق و الممثل على المباني السكنية لآل أبو الحصين عدد (9) فـلل ومجلس العائلة دون وجود أي مساكن أخرى والذي قاموا بالتعدي عليه بعمل بوابات حديدية على مداخله، و المار في القسيمة رقم (163) من القطعة (978) و الذي تضمن التالي :

1. تاجير الشارع التفصيلي الممثل على مساكن آل أبو الحصين لمدة (10 أعوام) بقيمة إيجارية بمبلغ (100,000) دينار أردني أو التاجير لمدة (15 عام) بقيمة إيجارية بمبلغ (200,000) دينار أردني .
2. المصادقة على القرار من وزارة الحكم المحلي وفق الأصول .

القرار

بعد المناقشة قرر المجلس البلدي التالي :

1. استلام دفعة مالية مبدئية من القيمة الإيجارية بمبلغ (50,000) دولار أمريكي .
2. استكمال باقي الدفعات المالية بعد تثمين القيمة الإيجارية للشارع من قبل لجنة مختصة مصادق عليها من وزارة الحكم المحلي .
3. قرار بدل الانتفاع مشروط بمصادقة وزارة الحكم المحلي .

أمين سر المجلس البلدي

أ. مراد أحمد مراد




بلدية جباليا النازلة

- صورة مع الاحترام لكل من :-
- للسيد/ م. عماد مطر (رئيس اللجنة الفنية والتخطيط) .
 - للسيد/ مدير البلدية " لعمل اللازم والمتابعة" .
 - للسيد/ م. عبدالله سمارة (مدير دائرة التنظيم والتخطيط) .
 - للسيد/ أ. خطاب شهاب (المستشار القانوني) .
 - للسيد/ أ. وسام مسعود (المدير المالي) .
 - للسيد/ أ. حسن أبو شريعة (سكرتير اللجنة الفنية والمحلية + رئيس قسم الحرف والصناعات) .
 - السيد/ أ. صالح البطش (مدير دائرة الرقابة) .

رئيس بلدية جباليا

الموضوع: المصادقة على قرار المجلس البلدي في جلسته رقم (2021/30) بخصوص
تأجير الشارع المار في القسيمة رقم (163) قطعة (978)

مع فائق الاحترام والتقدير،،،



الحمد لله
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله

صور للسادة:
الوكلاء المساعدون
الإدارة العامة للتخطيط والتخطيط العمراني
الإدارة العامة للجنة المركزية
مدير المنطقة